توظيف قواعد اللغة في الفقه الإسلامي

مواضع من حاشية ابن عابدين الحنفي نموذجا(*)

د. عمرو سعد عواد(**)

مقدمة

الحمد لله الذي حفظ العربية وحفظ بها الدين، ورفع شأنها بأن جعلها وعاء لكتابه المبين، وأرسل في هذه الأمة من رفعوا لواءها، وبسطوا للناس بيانها ، وتعاهدوها بالحفظ من لدن سيد المرسلين.

وبعد ، فلما كان من واجب رجال هذه الأمة أن ينقلوا علوم الدين من جيل إلى جيل، وأن يحملوا للناس دعوة الحق من أمة إلى أمة ؛ فقد كان لزاما على من أخذوا على أنفسهم هذا البيان أن يعرفوا اللسان العربي حق المعرفة ، ليحسنوا تدبر كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، لئلا يكونوا كمن أنزله الله عليهم كتبه فلم يعرفوا منها أبوابا ولا أسوارا ، ولم يدركوا فيها أنوارا ولا أسرارا ، بل كانوا كمثل الحمار يحمل أسفارا؛ ولذلك اعتنوا بقواعد العربية حق العناية ، وأتقنوها غاية الإتقان ، حتى لا تكاد تجد عالما في الفقه إلا وهو عالم في هذه اللغة؛ إذ كان تعلم العربية لديهم من شروط التفقه في الدين.

وقد تناولت في هذا البحث الموجز موقف هؤلاء الفقهاء من اللغة وقواعدها، وكيف جعل هؤلاء الأئمة علوم اللغة جزءا من علوم الشريعة ، بل جعلوا معرفة العربية بالنسبة إلى سائر علوم الشريعة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم له مقام بغيره.

---

* – قامت الجامعة العربية المفتوحة – فرع الكويت بدعم هذا البحث .

** – عضو هيئة التدريس بالجامعة العربية المفتوحة – فرع الكويت .

وقد انتخبت نموذجا من هؤلاء الأئمة أبين لمساته البارعة في اللغة في ثنايا معالجاته الفقهية ، وهو الإمام العلامة المحقق ابن عابدين الحنفي صاحب التصانيف ، ومثلت بطائفة من تلك المعالجات اللغوية التي تكشف عن إمامته في العربية إلى جانب إمامته في الفقه.

وكان اختيار ابن عابدين لكونه منسوبا إلى مدرسة الرأي التي عرف عنها العناية البالغة بقواعد العربية.

ولم يكن من هدفي هذا البحث الموجز التمثيل بكل ما تناوله الإمام في تصانيفه ومؤلفاته من هذا المعين، فإن ذلك ربما لا تستوعبه رسالة كاملة.

وقد حرصت على تحقيق المواضع التي مثلت بها لفقه الإمام في العربية لتكتمل الفائدة من الوقوف على تلك المواضع، وقد كشفت المواضع المختارة أن للفقهاء اختيارات في قواعد العربية خالفوا فيها علماءها من واقع ما توافر لديهم من نصوص شرعية أكسبتهم ما اكتسبه علماء اللغة من حصيلة ما وصلهم من شواهدها ، وعلى الرغم من أنها مواضع وقع في بعضها التخالف بين الطائفتين ، فإنها لا تخلو من إمتاع لما أبرزه كل فريق من الحجج التي أسس عليها وجهته.

والله تعالى المسئول أن يفيء علينا بما أفاء على هؤلاء النوابغ من عظيم فضله ومنته، وأن يسلكنا سبيلهم الهادي ، ويمددنا بما أمد به المتقين من عباده ، وأن يسبغ علينا بنفحات عطائه وإمداده، ويجعلنا من المتشبهين بأهل الفضل أرباب العمل والكفاح ؛ فالمرء مع من أحب ، والتشبه بالرجال فلاح.

التعريف بابن عابدين الحنفي

السيد محمد أمين عابدين بن السيد عمر عابدين بن عبد العزيز بن أحمد بن عبد الرحيم الدمشقي الحنفي المفتى العلامة الشهير بابن عابدين ولد سنة ١١٩٨هـ (١٧٨٣م)، وتوفى سنة ١٢٥٢هـ(١٨٣٧م).

هو إمام الحنفية في عصره ، والمرجع عند اختلاف الآراء في مصره كما وصفه الشيخ عبد الرزاق البيطار[١]، فقيه أصولي، قرأ القرآن ثم جوده على سعيد الحموي شيخ القراء

بدمشق وحفظ القرآن العظيم ، وتلقى عنه القراءات بأوجهها وطرقها، وقرأ عليه طرفا من النحو والصرف وفقه الإمام الشافعي.

بداية الطلب : حفظ القرآن العظيم عن ظهر قلب وهو صغير جدا، وجلس في محل تجارة والده ليألف التجارة فجلس مرة يقرأ القرآن ، فمر رجل لا يعرفه فسمعه وهو يقرأ ، فزجره وأنكر قراءته، وقال له: لا يجوز لك أن تقرأ هذه القراءة أولا لأن المحل محل تجارة والناس لا يستمعون قراءتك فيرتكبون الإثم بسببك وأنت أيضا آثم، وثانيا قراءتك ملحونة، فقام من ساعته وسأل عن أقرأ أهل العصر في زمنه ، فدله واحد على شيخ القراء وهو الشيخ سعيد الحموي ن فذهب لحجرته وطلب منه أن يعلمه أحكام القراءة بالتجويد، وكان وقتئذ لم يبلغ الحلم، فحفظ الميدانية والجزرية والشاطبية..ثم اشتغل عليه بقراءة النحو والصرف وفقه الإمام الشافعي[٢].

ثم لزم شيخه شاكر العقاد، وقرأ عليه في المعقولات ، وألزمه شيخه المذكور بالتحول لمذهب الإمام أبي حنيفة، فتفقه عليه ، وقرأ عليه الفرائض والحساب والأصول والحديث والتفسير والتصوف وعلم المعقول، وتوفي بدمشق ودفن بمقبرة الباب الصغير بالتبة الفوقانية ، ولد بدمشق وتوفي بها في ٢١ ربيع الثاني[٣].

مشايخه : تتلمذ على كوكبة من علماء الشام؛ منهم محمد شاكر العقاد، وسعيد الحلبي، والشمس الكزبري، والشهاب العطار، وعبد القادر وإبراهيم ابنا إسماعيل بن الأستاذ عبد الغني النابلسي، ومحمد سعيد الحموي، ومحمد صالح الزجاج، والأستاذ خالد الكردي، ومحمد عبد الرسول الهندي، وهبة الله البعلي، ومحمد نجيب القلعي، وأخذ بالمكاتبة عن الشيخ صالح الفلاني، والأمير الكبير، وعبد الملك القلعي المكي[٤].

له من العديد من التصانيف في فنون متنوعة تدل على موسوعيته العلمية :

فله

في الفقه [٥]:

رد المحتار على الدر المختار.

الإبانة عن أخذ الأجرة على الحضانة.

إتحاف الذكي النبيه بجواب ما يقول الفقيه.

تحرير القول في نفقة الفروع والأصول.

تنبيه ذوى الإفهام على بطلان الحكم بنقض الدعوى بعد إبراء العام.

تنبيه ذوى الإفهام على حكم التبليغ خلف الإمام.

تنبيه الغافل الوسنان في أحكام هلال رمضان.

رفع الانتقاض ودفع الاعتراض في قولهم: الأيمان مبنية على الألفاظ لا على الأغراض.

رفع الأنظار عما أورده الحلبي على الدر المختار.

وفي الفرائض

الرحيق المختوم شرح قلائد المنظوم لابن عبد الرزاق في الفرائض.

وفي التصوف :

إجابة الغوث ببيان حال النقباء والنجباء والأبدال والأوتاد والغوث.

سل الحسام الهندي لنصرة مولانا خالد النقش بندى.

العلم الظاهر في النسب الطاهر.

وفي العروض

الدرر المضية في شرح نظم الأبحر الشعرية.

شرح الكافي في العروض والقوافي.

رفع الاشتباه عن عبارة الأشباه.

رفع التردد في عقد الأصابع عند التشهد.

وفي علم الحديث

العقود اللآلي في أسانيد العوالي.

غاية البيان في أن وقف الاثنين وقف لا وقفان.

غاية المطلب في اشتراط الواقف عود النصيب إلى درجة الأقرب فالأقرب.

وفي النحو

فتح رب الأرباب على لب الألباب شرح نبذة الإعراب.

الفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغريبة.

الفوائد المخصصة بأحكام الحمصة.

الصلة بين الفقه والنحو

الصلة بين الفقه والنحو صلة وثيقة ربما يعززها ما روي من روايات تدور حول نشأة النحو في أحضان العلم الشرعي، وقد كان من تلك الروايات ما نسب نشأة علم النحو إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، مع ما في ذلك من نزاع بين مثبت ومنكر، وأيا ما كان الأمر في ثبوت مثل هذه الروايات فالذي لا خلاف عليه أن النحو قد جاور في نشأته علوم الشريعة، وأن علماء الشريعة اعتنوا بهذا العلم عناية خاصة حتى جعلوا تعلمه شرطا في الاجتهاد في أمور الدين ، بل أوصلوا تعلمه إلى رتبة الواجب ؛ قال البدر الزركشي: "من البدع الواجبة تعلم النحو الذي يفهم منه القرآن والسنة، وذلك واجب، لأن ضبط الشريعة واجب، ولا يتأتى ضبطها إلا بمعرفة ذلك، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"[٦] ، وقال ابن حزم : "وأما من وسم اسمه باسم العلم والفقه وهو جاهل للنحو واللغة فحرام عليه أن يفتي في دين الله بكلمة، وحرام على المسلمين أن يستفتوه؛ لأنه لا علم له باللسان الذي خاطبنا الله تعالى به، وإذا لم يعلمه فحرام عليه أن يفتي بما لا يعلم"[٧].

وقد صنف عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ (ت : ٧٧٢هـ) كتابا سماه: " الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية" ، ومما قاله في تصديره : " إن علم الحلال والحرام الذي به صلاح الدنيا والأخرى وهو المسمى بعلم الفقه مستمد من علم أصول الفقه وعلم العربية"[٨] ، وقد تناول كيفية تخريج الفقه على المسائل النحوية، وجميع مطلقاته من كتاب شيخه أبي حيان(الارتشاف)، و(شرح التسهيل)، ومن (الشرح الكبير) للرافعي ومن (الروضة)، ورتبه على أربعة أبواب: الأول: في الأسماء، والثاني:

في الأفعال، والثالث: في الحروف، والرابع: في تراكيب متفرقة[٩].. وذكر أنه غير مسبوق في هذا التصنيف.

اشترط فقهاء الشريعة في المجتهد أن يكون عالما بالعربية ، والمراد علومها مجتمعة النحو والتصريف واللغة والمعاني، وسائر علوم العربية وما يتعلق بالشعر كالعروض والقافية؛ لأن الشريعة عربية، وإذا كانت عربية؛ فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم؛ فمن كان مبتدئًا في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة ؛ فكان فهمه فيها حجة كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأوهم؛ فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولا كما صرح الشاطبي في الموافقات [١٠].

بل إنه اشترط أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها؛ كالخليل، وسيبويه، والأخفش، والجرمي، والمازني ومن سواهم، ونقل عن الجرمي قوله : "أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه"[١١].

وناقش من نفى من الأصوليين هذه المبالغة في فهم العربية وقالوا: ليس على الأصولي أن يبلغ في العربية مبلغ الخليل وسيبويه وأبي عبيدة والأصمعي، الباحثين عن دقائق الإعراب ومشكلات اللغة، واكتفوا بأن يحصل منها ما تتيسر به معرفة ما يتعلق بالأحكام بالكتاب والسنة بالقدر الذي يفهم به خطاب العرب وعادتهم في الاستعمال، حتى يميز بين صريح الكلام وظاهره ومجمله وحقيقته ومجازه، وعامه وخاصه، ومحكمه ومتشابهه، ومطلقه ونصه، وفحواه ولحنه ومفهومه، لا يحصل إلا لمن بلغ في اللغة العربية درجة الاجتهاد[١٢].

لكن ليس من شرط العربي أن يعرف جميع اللغة، ولا أن يستعمل الدقائق، فكذلك المجتهد في العربية، وكذلك المجتهد في الشريعة، وقد أطال الشاطبي في مناقشة هذا الاشتراط إلى أن صرح قائلا: "فالحاصل أنه لا غنى للمجتهد في الشريعة عن بلوغ درجة الاجتهاد في كلام العرب"[١٣].

لكن مع عنايتهم بتعلم النحو كانوا يتحاشون ما في هذا العلم من الاستطالة فيما لا يفيد، حتى روى الخطيب عن القاسم بن مخيمرة قوله : "تعلم النحو أوله شغل وآخره بغي"[١٤] ، وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه اقتضاء العلم العمل بابا سماه : (باب من كره تعلم النحو لما يكسب من الخيلاء، والزهو)[١٥].

ولا يجري ذلك إلا فيما تناوله علم النحو من المسائل والمباحث التي ابتكرها النحاة وأوسعوها جدلا على طريقة الفلاسفة حتى تجد لهم عجائب من التخريجات؛ كتخريج ابن العريف لمسألة أورد فيها من وجوه الإعراب مليونين وسبعمائة وواحدا وعشرين ألفا وستمائة وجه ! وهي هذه: "ضرب الضارب الشاتم القاتل محبك وادك قاصدك معجبا خالدا في داره يوم عيد"[١٦].

وجميع العلوم العقلية قد يؤدي التوغل فيها إلى المساس بالجانب الروحي، ومنها النحو ؛ وحكي أن بعض السلف قال: "النحو يذهب الخشوع من القلب، ومن أراد أن يزدري الناس كلهم فلينظر في النحو"[١٧].

لكن قال المحقق الشاطبي :" وهذه كلها لا دليل فيها على الذم، لأنه لم يذم النحو من حيث هو بدعة، بل من حيث ما يكتسب به أمر زائد، كما يذم سائر علماء السوء، لا لأجل علومهم، بل لأجل ما يحدث لهم بالعرض من الكبر به والعجب وغيرهما"[١٨].

وعلى الرغم من عميق الصلة بين علمي الفقه والنحو ، وهو ما يستدعي عناية الفقهاء بعلم النحو لاسيما من ينتمون إلى مدرسة الرأي لما في منهجهم من الاعتماد على الأقيسة المنطقية التي تتصل اتصالا مباشرا بمعاني الكلام وتركيب الجمل، على الرغم من ذلك فمن أعجب العجب أن يرمى إمام مدرسة الرأي بالجهل بالنحو؛ قال أبو حامد الغزالي في المنخول : " وأما أبو حنيفة فلم يكن مجتهدا لأنه كان لا يعرف اللغة وعليه يدل قوله: ولو رماه بأبو قبيس "[١٩] ، وفي بعض الروايات: بأبا قبيس ؛ روى الخطيب في تاريخ بغداد عن إبراهيم الحربي : "كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره فذهب يقيس فلم يجئ وأراد أن يكون فيه أستاذا فقال قلب وقلوب وكلب وكلوب، فقيل له: كلب وكلاب، فتركه ووقع في

الفقه فكان يقيس ولم يكن له علم بالنحو فسأله رجل بمكة فقال له رجل شج رجلا بحجر، فقال: هذا خطأ ليس عليه شيء، لو أنه حتى يرميه بأبا قبيس لم يكن عليه شيء"[٢٠].

وقد عد ابن عبد ربه أبا حنيفة لحانا ، وأورد له هذه الرواية في العقد الفريد في باب اللحن والتصحيف[٢١].

وقد أجيب عن هذا المنسوب إلى أبي حنيفة بأجوبة :

أحدها : عدم التسليم بنسبة العبارة إلى أبي حنيفة، فقد قيل إنه ما تكلم بهذه الكلمة أصلاً، وما ذاك إلا افتراء عليه؛ لخلو كتب أصحابه منها.

والثاني: على فرض أنه تكلم بمثل هذه الكلمة، فلا نسلم أنه أخطأ؛ لأنه يجوز بطريق الحكاية مثل: وجدنا في كتاب بني تميم: (أحق الخيل بالركض المعار) برفع القاف والراء، وكقولهم: قرأت "سورة أنزلناها" بضم سورة، وقولهم: بدأت بـ "الحمد لله" بضم الدال، ولا تنكر الحكاية، وهو أن ينقل القول على ما كان ، أو على إجرائه على لغة (أكلوني البراغيث) ، وهي لغة صحيحة, حكاها الفراء عن بعض العرب ، وهي لغة كوفية وهو كوفي، وأيضا فإن بلحارث وبلعنبر ومراد وخثعم وبعض عذرة يفرون إلى الألف من الياء لأنها أخف حروف المد، وهو ما اعتذر به الدميري عن أبي حنيفة[٢٢] ، ونقل ياقوت عن ابن فارس قوله : "وليس هذا بلحن عندنا لأن هذا الاسم تجريه العرب مرة بالإعراب فيقولون: جاءني أبو فلان، ومررت بأبي فلان، ورأيت أبا فلان، ومرة يخرجونه مخرج قفا وعصا ويرونه اسما مقصورا فيقولون: جاءني أبا فلان، ورأيت أبا فلان، ومررت بأبا فلان"[٢٣].

واشتغل بعض الدارسين بتخريج إعراب الرواية بما لا فائدة من إيراده.

والثالث: على فرض أنه أخطأ كما زعم هذا القائل ، فلا نسلم أن الشخص لا يكون مجتهداً إذا أخطأ في شيء ؛ لأن القول بإصابة كل مجتهد ليس بمذهب المسلمين، بل المجتهد يجوز له الخطأ والصواب؛ لأنه ليس بمعصوم.

والرابع : أنه نطقها بلسان العامة ، فإنّ كثيراً من علماء العربيّة يتكلّم بلسان العامّة ويتعمّد النّطق باللّحن, بل قد يتكلّم العربي بالعجميّة ولا يقدح ذلك في عربيته, وعلى الجملة؛ فكيفما دارت المسألة فإنّ ذلك لا يدلّ على قصور الإمام أبي حنيفة, بل يدلّ على غفلة المعترض به وتغفيله, وجرأته على وصم هذا الإمام الجليل وتجهيله.

وهي أجوبة أوردها ابن الضياء المكي الحنفي في تاريخ مكة[٢٤] ،وابن الوزير في الروض الباسم[٢٥]، ولا يخفى ما في بعضها من تكلف.

مدرسة الرأي والصدام مع المحدثين

مدرسة الرأي، وكانت بالعراق، وشيوخها هم أصحاب أبي حنيفة ومن بعده ، وقد غلب على مدرسة الرأي جانب الرأي لعدم توافر أسباب الرواية لديهم، فقد كثرت الفتن والوضع والوضاعون[٢٦].

ولا شك في أن حاجة مدرسة الرأي إلى علوم اللغة كانت أقوى من حاجة مدرسة الحديث؛ لأنهم ينشدون استخراج الأحكام الفقهية من نصوص محدودة؛ وهذا ما دفع المتقدمين منهم إلى إطلاق الاجتهاد في النصوص بأقصى ما تتيحه اللغة ، بخلاف أهل الحديث فقد عصمتهم النصوص الكثيرة التي كانت بين أيديهم من التأويلات التي تتوارد عليها احتمالات الصواب والخطأ.

أما المتأخرون من أهل الرأي فقد بلغتهم نصوص لم تبلغ متقدميهم، وربما وجدوا في بعضها ما يخالف ما جرى عليه المتقدمون من العمل المبني على التأويل؛ وربما دفعهم ذلك إلى رد بعض النصوص التي خالفت ما عليه أئمتهم ؛ فنشأ عندهم القول برد أحاديث الآحاد؛ "فالأحناف وسائر علماء الكوفة والذين أطلق على فقههم اسم مدرسة الرأي كانوا يرون أن أخبار الآحاد ظنية، وبالتالي لا يعمل بها إن خالفت ما هو أقوى منها، أي القرآن والسنة المتواترة والمشهورة لأن الدليل المعارض قطعي وبالتالي لا تخصصه سُنَّةُ الآحاد أو القياس"[٢٧].

وقد بالغ بعض متأخريهم في ذلك حتى نسب إلى الفقيه أبي الحسن الكرخي الحنفي أنه قال: "كل آية تخالف ما عليه أصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة، وحديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ"! [٢٨]

وهذا ما حدا ببعض الدارسين إلى تسميتها " مدرسة الرأي المذموم " لما نشأ عندهم من إخضاع النص للعقل، والعقل يحركه الهوى، والهوى لا عاصم له، مفروضًا بقوة السلطان، مستعملا نفوذه أَدوات مراغمة له[٢٩].

مسائل نحوية ولغوية في الحاشية

أورد ابن عابدين في حاشيته العديد من التخريجات النحوية واللغوية في تناوله للأحكام الفقهية، وفيما يأتي هذه النماذج التي أوردها والتي تدل دلالة قطعية على رسوخ قدم هذا العالم الجليل في العربية:

تسويغ دخول "أل" على كل وبعض وغير

أورد ابن عابدين في كتاب الحج ، باب الحج عن الغير اعتراض صاحب الفتح بأن إدخال أل على الغير واقع على وجه الصحة بل هو ملزوم الإضافة اه

ثم نقل عن بعض أئمة النحاة منع قوم دخول الألف واللام على (غير) و(كل) و(بعض)، وقالوا هذه كما لا تتعرف بالإضافة لا تتعرف بالألف واللام ؛ قال: "وعندي أنها تدخل عليها، فيقال كذا والكل خير من البعض، وهذا لأن الألف واللام هنا ليست للتعريف ولكنها المعاقبة للإضافة لأنه قد نص أن غير تتعرف بالإضافة في بعض المواضع.

ثم إن الغير قد يحمل على الضد، والكل على الجملة، والبعض على الجزء؛ فيصلح دخول الألف واللام عليه أيضا من هذا الوجه، يعني أنها تتعرف على طريقة حمل النظير على النظير؛ فإن الغير نظير الضد، والكل نظير الجملة، والبعض نظير الجزء، وحمل النظير على النظير سائغ شائع في لسان العرب كحمل الضد على الضد كما لا يخفى على من تتبع كلامهم، وقد نص العلامة الزمخشري على وقوع هذين الحملين وشيوعهما في لسانهم في الكشاف، أفاده ابن كمال"[٣٠].

قال ابن السراج : "إن كل لا تدخل في المفرد والمعرف باللام إذا أريد بكل منهما العموم، ولهذا منع دخول أل على (كل) وعيب قول بعض النحاة: بدل الكل من الكل"[٣١].

قول النحاة "بدل الكل من الكل " هذا تعبير ابن مالك رحمه الله، واشتهر على ألسنة النحاة توسعاً بدل الكل والأصل أن يقال: بدل كل من كل؛ لأن كلمة "كل" ملازمة للإضافة، وما كان ملازماً للإضافة أو مضافاً ولو لم يكن ملازماً للإضافة لا يجوز إدخال أل عليه، كغلام زيد، لا يصح أن يقال: الغلام زيد ... فإذن إذا قيل: الكل فقد أدخلنا أل على لفظٍ مضاف، وهذا ممتنع، ولكن من باب التوسع يقال: بدل الكل من الكل[٣٢]، والتوسع المراد هو التوسع في معنى كل بإنزالها منزلة الجملة أو الجميع كما تقدم من اختيار الشيخ.

وأما هذا التجويز فإنما هو من قبيل المجاز ، وقد نقل دخول أل على بعض وكل عن بعض أئمة السلف، ولم يرد ذلك في نص صحيح ، بل هو اختيار اجتهادي؛ قال ابن سيدة: "حكاه ابن جني فلا أدري أهو تسمح أم هو شيء رواه، واستعمل الزجاجي بعضا بالألف واللام فقال وإنما قلنا البعض والكل مجازا وعلى استعمال الجماعة له مسامحة وهو في الحقيقة غير جائز يعني أن هذا الاسم لا ينفصل من الإضافة"[٣٣].

إبطال استعمال إذا للشرط دون الظرفية

أورد الشيخ مسألة في كتاب الطلاق في استعمال إذا في ألفاظ الطلاق المعلق ، وكان صاحب الدر المختار قد فرق بين استعمال إذا للشرط دون تضمين الظرفية ، واستعمالها للشرط وتضمنها معنى الظرفية ، وقد جوز صاحب الدر الاستعمال الأول ؛ وأبطل ابن عابدين ما ذهب إليه ، ورتب المسألة على تضمن إذا معنى الشرط قولا واحدا ، وبين أن إذا عند صاحب الدر حرف لمجرد الشرط تستعمل ظرفا وحرفا فلا يقع الطلاق للحال بالشك، وأن هذا قول بعض النحاة في المغني، لكن ذكر أن جمهورهم على أنها متضمنة معنى الشرط ولا تخرج عن الظرفية[٣٤].

الأصل في أدوات الشرط أن جميعها تتضمن معنى (إن) كما نص عليه الإستراباذي[٣٥]؛ لكن (إذا) قد تقع دالة على الزمن دون الشرطية فلا تضمن معنى الشرط بل تتجرد للظرفية المحضة نحو قوله تعالى : "وَالَّيْلِ إذَا يَغشَى"[٣٦] و"وَالَّيلِ إذَا سَجَى"[٣٨٣٧].

أما خروجها عن الشرط والظرفية فمما أنكره جمهور النحاة ، فقال ابن مالك إنها :

١. وقعت مفعولا به في حديث: "إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبي"[٣٩]، وهي عند الجمهور ظرف لمحذوف هو مفعول أعلم، أي شأنك ونحوه.

٢. مبتدأ في قوله تعالى: "إذا وقعت الواقعة " (الواقعة: ١) والخبر (إذا) الثانية "خافضةً رافعةً"[٤٠]، وسبقه إليه ابن جني؛ فيمن نصب خافضة رافعة أن إذا الأولى مبتدأ والثانية خبر، والمنصوبين حالان، وكذا جملة ليس ومعموليها، والمعنى وقت وقوع الواقعة خافضة لقوم رافعة لآخرين هو وقت رج الأرض[٤١].

٣. مجرورة ب (حتى) في قوله تعالى: "حَتَى إذَا جَاءُوهَا"[٤٢]، وسبقه الأخفش، وحتى عند الجمهور حرف ابتداء داخل على الجملة بأسرها ولا عمل له [٤٣].

وهي مع دلالتها على الشرط لا تدل على التكرار على الصحيح ، وذهب ابن عصفور إلى أنها تدل عليه كما تدل عليه (كلما).

وثمرة الخلاف تظهر فيما لو قال رجل لزوجته: " إذا قمت فأنت طالق"، فقامت ، فوقع الطلاق ثم قامت أيضا في العدة فهل تقع طلقة ثانية؟ فعلى الأول لا تقع ، وعلى ما اختاره ابن عصفور تقع! قال البعلي في المطلع في (إذا): "هي: ظرف لما يستقبل من الزمان غالبًا، متضمنة معنى الشرط غالبًا، فإذا قال: إذا قمت فأنت طالق، كان ذلك شائعًا في الزمن المستقبل، متى حصل قيامها فيه، طلقت"[٤٤]، وقال صاحب زاد المستقنع : "إن تكرر الشرط لم يتكرر الحنث، إلا في كلما" [٤٥]، وقال التاج السبكي: "إذا الشرطية لا تدل على التكرار خلافًا لابن عصفور؛ فإذا قال: "إذا قمت فأنت طالق" طلقت بالقيام الأول، ثم لا تطلق بالثاني كما جزم به الرافعي في أوائل تعليق الطلاق"[٤٦].

لكن ينبغي أن يشترط فيما سبق تقييد الدلالة بما قصده المتحدث؛ لأن ارتباط الحكم في الأصل بالنية والمقصد قبل ارتباطه بالدلالة اللغوية الصحيحة، وقد نقل الشيخ نفسه في موضع آخر عن العلامة قاسم أنه يحمل كلام كل عاقد وناذر وحالف على لغته، ثم قال: "هذا ما ظهر لي والله سبحانه وتعالى أعلم"[٤٧].

مطلب في عد "كلما" من أدوات الشرط

أورد الشيخ لفظ (كل) من أدوات الشرط ، وذكر أن النحاة لم يذكروا كلا وكلما في أدوات الشرط وإنما ذكرهما الفقهاء لثبوت معنى الشرط معهما وهو التعليق بأمر على خطر الوجود وهو الفعل الواقع صفة الاسم الذي أضيفا إليه.

أما الإطلاق الذي ذكره في نفي عدّ كل من أدوات الشرط ففيه نظر؛ فمن النحاة من أوردها بين أدوات الشرط ، لكنهم لم يجعلوا ذلك أصلا لها ؛ قال الإستراباذي: "وفي (كلما) رائحة الشرط ... كلما طلعت الشمس أتيتك، وكلما أصبحت فسبح الله، وجلست حيث جلس زيد، وقد يستعملان [يعني كلما وحيثما] في غير المقطوع به، نحو: كلما جئتني أعطيتك وحيث لقيت زيدا فأكرمه، كما تستعمل الأسماء المتضمنة لمعنى (إن) في المقطوع بوجوده، نحو: متى طلعت الشمس أتيتك، وكل ذلك على خلاف الأصل"[٤٨]

والصحيح أنها ليست شرطا وإنما تضمنت معناه ، فهي مركبة من "كل" و"ما " المصدرية، وكلّ منصوب على الظرفية الزمانية وقد سرت الظرفية إلى كل من إضافتها لما المصدرية الظرفية كما قال ابن هشام في المغني [٤٩]، وذلك كما في قوله تعالى " كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ"[٥٠] ، فما مع مدخولها (أَضاءَ) في تأويل مصدر في محل جر بالإضافة، وقيل: ما نكرة موصوفة ومعناها الوقت والعائد محذوف تقديره كل وقت أضاء لهم فيه، فجملة أضاء في الأول لا محل لها لأنها صلة الموصول الحرفي وفي الثاني محلها الجر على الصفة، وكلما برأسها متضمنة معنى الشرط والعامل فيها جوابها[٥١]، وقال في همع الهوامع : "كلما ظرف يقتضي التكرار مركب من (كل) و (ما) المصدرية أو النكرة التي بمعنى وقت ومن هنا جاءتها الظرفية"[٥٢] ، وقد اكتسبت كل بدخول ما ما لا تفيده بغيرها ؛ فكل لا توجب التكرار

بخلاف كلما لأن (ما) فيها للجزاء ضمت إلى (كل) فصارت أداة لتكرار الفعل، قال أبو حيان رحمه الله : التكرار في (كلما) من عموم ما لأن الظرفية يراد بها العموم و(كل) أكدته، والنصب على الظرف لإضافته إلى شيء يقوم هو مقامه والعامل فيه الفعل الذي يوجب هو جواب في المعنى، وفي كل موضع يكون لها جواب[٥٣].

والحاصل أن ما ذكره الشيخ من إنكار شمول أدوات الشرط لكلما عند النحاة فيه التفصيل السابق؛ فالنحاة لم يمنعوه وإنما فصّلوه تفصيلا لا يعتني به الفقهاء؛ لأن المقاصد عند الفقهاء تتحقق بما تؤديه الألفاظ من المعاني لا بأصولها وجذورها كما هو مقصد النحاة.

ثم تكلم عن إعراب (كلما) تعليقا على ما ورد في المتن : "ولم تسمع كلما إلا منصوبة الخ، قال في النهر: نقل النحاة أن كلما المقتضية للتكرار منصوبة على الظرفية، والعامل فيها محذوف دل عليه جواب الشرط والتقدير أنت طالق كلما كان كذا وكذا، وما التي معها هي المصدرية التوقيتية، وزعم ابن عصفور أنها مبتدأ، وما نكرة موصوفة، والعائد محذوف، وجملة الشرط والجزاء في موضع الخبر، ورده أبو حيان بأن كلما لم تسمع إلا منصوبة، ثم عقب قائلا: "وأنت خبير بأن هذا بعد تسليمه لا ينافي كونها مبتدأ إذ الفتحة فيها فتحة بناء وبنيت لإضافتها إلى مبني"[٥٤] اه.

وكأن الشيخ ينتصر لاختيار ابن عصفور في زعمه أن كل في تركيب كلما محلها الابتداء ، وأنها بنيت على الفتح لإضافتها لمبني.

وما اختاره ابن عصفور يشكل عليه دخول الفاء في جوابها في نحو : (كلما جئتك فسأكرمك) ، وأجاب عن الاستشكال بأن الفاء دخلت في الخبر كما دخلت في نحو: (كل رجل يأتيني فله درهم)، وقدر في الكلام حذف ضميرين أي كلما استدعيتك فيه فإن زرتني فعبدي حر بعده لترتبط الصفة بموصوفها والخبر بمبتدئه[٥٥].

وأما رد الشيخ على تعقب أبي حيان بأن (كلما) لم تسمع إلا منصوبة بأن النصب أريد به البناء فلا يخفى ما فيه من تكلف ، أضف إلى ذلك بعد التخريج وما فيه من تقدير لا يلزم ، قال الإسنوي : "وزعم ابن عصفور وشيخنا أبو الحسن الأبذي أن (كلما) مرفوعة على

الابتداء و(ما) نكرة موصوفة والعائد على الموصوف محذوف وجملة الشرط والجزاء في موضع الخبر"[٥٦] .. ولا بد من ذلك لأجل ربط الصفة بالموصوف والخبر بالمبتدأ ، والأعجب من ذلك اقتصار ابن عصفور ومن قلده على هذا الوجه وإنكار ما عداه ، نقل الإسنوي عنهما في الموضع السابق أنها لا يجوز فيها غير الابتداء ، أي أنه اختار الوجه الأضعف ولم يجز غيره !

مسألة في تعليق الطلاق على القسم والشرط

حقق الشيخ مسألة في تعليق الطلاق على الشرط ، وفرق بين تعليقه على الشرط وتعليقه على القسم ، مستندا في توثيق الحكم على اتصال الفعل باللام والنون ، وقد بين الشيخ أن الحكم في القسم بخلاف التعليق ، وأن ما جرى في لسان الفقهاء من تسمية تعليق الطلاق بشرط حلفا ويمينا فهو لا يسمى قسما؛ فإن القسم خاص باليمين بالله تعالى، ونقله عن القهستاني ، وذكر أن التعليق لا يجري اشتراط اللام والنون في المثبت منه لا عند الفقهاء ولا عند اللغويين نحو قول القائل : يلزمني علي الطلاق لا أفعل كذا ، فإنه يراد به في العرف إن فعلت كذا فهي طالق فيجب إمضاؤه عليهم كما صرح به في الفتح وغيره[٥٧].

ولا فرق في اللغة بين الألفاظ الثلاث اليمين والحلف والقسم؛ قال الزبيدي: " اليمين: الحلف والقسم، مؤنث، سمي باسم يمين اليد، لأنهم كانوا يتماسحون بأيمانهم فيتحالفون"[٥٨]، فتسمية الحلف يمينا إنما هو من المجاز لا من الحقيقة ، ومنه قول: (والله) و(تالله) فإن الحرف جعل عوضا عن الفعل ؛ فالقائل: (والله) بمنزلة من قال: (أقسم بالله)، وقد صرح الفقهاء بأن أسماء هذا المعنى التوكيدي ستة : الحلف والقسم والعهد والميثاق والإيلاء واليمين[٥٩]، لكن النحاة في باب القسم لم يتوسعوا هذا التوسع وإن كان متضمنا في معاني ما ذكروه ، بمعنى أن القائل : أعاهد الله لأذهبن إلى فلان ، يلزمه توكيد الفعل باللام والنون كما يلزم من قال : أقسم بالله لأذهبن، لكن الفقهاء أدخلوا في اليمين مسألة الشرط فيمن علق الطلاق على شرط ، فقالوا في نحو قول القائل لزوجته : (إن ذهبت إلى مكان كذا أطلقك)، هو يمين طلاق ، والحق أن هذا ليس يمينا في عرف النحاة لأن المتحدث ركب

الطلاق على شرط لا على قسم ولا ما يجري مجرى القسم من نحو الألفاظ الستة المتقدمة، إلا إن قال لها : (إن ذهبت إلى مكان كذا لأطلقنّك)، فهذا يمين عند الطائفتين.

أما الفقهاء فلم يتعلقوا بالبناء اللغوي وأحكامه ، فعدوا التركيب الشرطي المتقدم يمينا لأنه باعتبار المقاصد بمنزلة اليمين، والأحكام الشرعية ترتبط بالمقاصد لا بالألفاظ المجردة، ولهذا نقل ابن قيم الجوزية الإجماع على أن من قال: (إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني)، فحنث أنه لا يكفر بذلك إن قصد اليمين لأن قصد اليمين منع من الكفر ، ونقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية على أن الحلف بالطلاق والعتاق كنذر اللجاج والغضب وكالحلف بقوله: "إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني" وحكاه إجماعا للصحابة في العتق، وحكاه غيره إجماعا لهم في الحلف بالطلاق على أنه لا يلزم[٦٠].

فأنت ترى أن هذا التركيب الذي هو بإجماع اللغويين تركيب شرط . أعني قول القائل : إن فعلت كذا فأنا يهودي . جعله الفقهاء يمينا محتملا فلم يحكموا بكفر الحانث؛ لأنه يحتمل أن القائل عنى الفاعل لذلك بمنزلة اليهودي لا أنه يقصد التركيب الشرطي الذي يترتب فيه انتقاله لليهودية على وقوع الشرط؛ فاعتبروا بالمقاصد ولم يعتبروا بالتراكيب اللغوية، ولذلك نقل ابن تيمية عن طائفة من الفقهاء كأبي الخطاب وغيره لما ذكروا في كتاب الطلاق باب تعليق الطلاق بالشروط أردفوه بباب جامع الأيمان،وطائفة أخرى كالخرقي والقاضي أبي يعلى وغيرهما إنما ذكروا باب جامع الأيمان في كتاب الأيمان؛ لأنه به أمس، ونظير هذا الباب حد القذف منهم من يذكره عند باب اللعان لاتصال أحدهما بالآخر، ومنهم من يؤخره إلى كتاب الحدود لأنه به أخص، كما ذكر شيخ الإسلام في القواعد النورانية[٦١].

مسألة في استثناء الأكثر من الأقل

حقق الشيخ مسألة استثناء الأكثر من الأقل ، وهي موضع خلاف عند النحاة ، ومال إلى جوازه في تعليقه على عبارة المتن: "ولو الأكثر عند الأكثر" أي ولو أكثر من النصف عند أكثر النحاة، فنقل عن الفراء استثناء الأكثر لا يجوز لأن العرب لم تتكلم به والدليل على جوازه قوله تعالى : " قُمْ اللَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً (٢) نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً (٣) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلْ

الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً (٤)"[٦٢]، وقوله تعالى: "إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ الْغَاوِينَ "[٦٣]، فاستثنى المخلصين تارة والغاوين أخرى؛ فأيهما كان أكثر لزمه، ولا تمنع صحته وإن لم تتكلم به العرب إذا كان موافقا لطريقهم كاستثناء الكسور لم تتكلم به العرب وهو صحيح لكن يدل على تكلم العرب به وردوه في القرآن كما سمعت النص الكريم ، وقال الشاعر :

أَدُّوا الَّتِي نَقصَتْ تِسْعِينَ مِنْ مِائَةٍ ثُمَّ ابْعَثُوا حَكَمًا بِالْعَدْلِ حَكَّامًا [٦٤]

استثنى تسعين من مائة ، وإن لم يكن بأداته لأنه في معناه، ونقل عن صاحب النهاية: ولا فرق بين استثناء الأقل والأكثر وإن لم تتكلم به العرب ولا يمنع صحته إذا كان موافقا لطريقهم، وعن أبي يوسف وهو قول مالك والفراء: لا يصح الاستثناء إلا إذا كان الباقي أكثر[٦٥].

استثناء الأكثر له صورتان : الأولى أن يكون المستثنى أكثر من نصف المستثنى منه كأن تقول: لك عندي ألف إلا ستين ، وهذا إنه منعه البصريون من النحاة، وأجازه أبو عبيدة والسيرافي وأكثر أهل الكوفة، وأجازه أكثر الأصوليين: نحو: عندي له عشرة إلا تسعة، ومن جملة المانعين من استثناء الأكثر أحمد بن حنبل وأبو الحسن الأشعري، وابن درستويه من النحاة، وهو أحد قولي الشافعي، وحجة المانعين أنه لم ترد به اللغة، ولأن الشيء إذا نقص يسيرًا لم يزل عنه اسم ذلك الشيء، فلو استثنى أكثر لزال الاسم ، قال ابن جني: لو قال له عندي مائة إلا تسعة وتسعين، ما كان متكلمًا بالعربية، وكان عبثًا من القول، وقال ابن قتيبة في كتاب "المسائل": إن ذلك [يعني استثناء الأكثر] لا يجوز في اللغة[٦٦].

والثانية : أن يكون المستثنى أكثر من المستثنى منه أومستغرقا له كأن تقول : لك عندي ألف إلا ألفين ، وهذا باطل ولم يجزه أحد إلا الفراء[٦٧].

أما الصورة الأولى فأكثر المجوزين يستدلون عليها بقوله تعالى : " إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلاَّ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ الْغَاوِينَ " [٦٨] فاستثنى الغاوين من العباد وهم أكثر من المؤمنين بدليل قوله تعالى: "إِلاَّ الَّذِينَ ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّلِحَتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ"[٦٩] .

وهذا الاستدلال فيه نظر لأنَّ العباد أضافهم الله تعالى إلى نفسه فإنَّهم يراد بهم المؤمنون، والإضافة إضافة تقريب فكأنَّه قال: إنَّ المؤمنين ليس لك عليهم سلطان، وقوله : إلاّ من اتَّبعك من الغاوين، استثناء منقطع وليس مخرجاً من الأول كأَنَّه قال: لكن من اتّبعك من الغاوين فلك عليهم.

ومنهم من ذهب إلى أنَّه يجوز أن يكون المخرج النصف فما دون واستدل على ذلك بقوله تعالى: "قُمِ الَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً نّصْفَهُ" [٧٠]، ووجه الدليل في هذه الآية أنَّ القليل مستثنى من الليل والمراد به النصف، بدليل أنَّه قد أبدل منه النصف بدل شيء من شيء، قالوا: ولا يجوز أن يكون أبدل منه بدل بعض من كل حتى كأنَّه قال: قم نصفَ القليلِ، لأنَّ القليل مبهم فلا يعلم قدر نصفه، قاله ابن عصفور وصوبه ابن هشام في المغني[٧١].

ومن جملة ما استدل به على جواز استثناء الأكثر حديث مسلم: "يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته"، والمطعمون أكثر قطعا[٧٢] وقد أجيب عن هذا الدليل بأنه استثناء منقطع، وقال الشوكاني: "والحق: أنه لا وجه للمنع، لا من جهة اللغة، ولا من جهة الشرع، ولا من جهة العقل"[٧٣].

وهذه المسألة النحوية ترتبت عليها أحكام فقهية، فلو قال رجل لامرأته: (أنت طالق ثلاثا إلا اثنتين)، فالقائلون بجواز استثناء الأكثر . ومنهم صاحبنا ابن عابدين . يوقعون طلقة واحدة، والمانعون كالإمام أحمد يوقعون الطلقات الثلاث لبطلان الاستثناء !

قال ابن المنذر أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الرجل إذا قال لامرأته: (أنت طالق ثلاثا إلا اثنتين) أنها تطلق واحدة، وإن قال: (أنت طالق ثلاثا إلا واحدة) أنها تطلق اثنتين فإن قال: (أنت طالق ثلاثا إلا ثلاثا) وقعت الطلقات الثلاث عند الفريقين لبطلان الاستثناء إجماعا[٧٤].

إبطال قول النحاة بإسقاط مصدر (يدع)

ذهب الشيخ إلى إبطال ادعاء النحاة بأن العرب أماتوا مصدر يدع بأن ذلك مستعمل في القرآن والحديث فلا ينبغي أن يحكم بشذوذه ؛ قال تعليقا على القول السابق: "رده قاضي

زاده بأنه عليه الصلاة والسلام أفصح العرب وقد قال: لينتهين أقوام عن ودعهم الجماعات أو ليختمن على قلوبهم أو ليكتبن من الغافلين أي عن تركهم إياها"[٧٥].

أما قول النحاة بأن العرب أماتوا مصدر يدع فقد ذكره ابن منظور قائلا: " وزعمت النحوية أن العرب أماتوا مصدر يدع ويذر واستغنوا عنه بترك "[٧٦] ثم أورد ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح العرب وقد رويت عنه هذه الكلمة، ونقل عن ابن الأثير أنه إنما يحمل قولهم على قلة استعماله فهو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس، وقد جاء في غير حديث حتى قرئ به قوله تعالى: " ما ودعك ربك وما قلى" [٧٧] بالتخفيف، وأنشد ابن بري لسويد بن أبي كاهل:

سَــلْ أَمِيــرِي مَــا الَّــذِي غَيَّــرَه عَنْ وِصَالي الْيَوْمَ حَتى وَدَعَه ؟[٧٨]

وأنشد الآخر:

فَسَعَـى مَسْـعَاتَهُ فِي قَوْمِهِ ثُــمَّ لَــمْ يَــذْرِكْ وَلا عَجْــزًا وَدَع[٧٩]

وقالوا لم يدع ولم يذر شاذ والأعرف لم يودع ولم يوذر وهو القياس[٨٠].

وقال أبو الأسود :

لَيْتَ شِـعْرِي عَنْ خَلِيلِـي مَـا الَّـذِي غَالَــه فِــي الْحُــبِّ حَتَــى وَدَعَــه[٨١]

ومثله قول آخر :

وَثَــمَّ وَدَعْنَــا آلَ عَمْــرٍو وَعَــامِرٍ فَـرَائِسَ أَطْـرَافِ الْمُثَقَّفَـةِ السُّـمْرِ[٨٢]

وقد جاء اسم المفعول أيضاً ؛ قال خفاف بن ندبة :

إِذَا مَا اسْتَحَمَّتْ أَرْضُهُ مِنْ سَمَائِه جَـرَى وَهْـوَ مـودُوعٌ وَوَاعـدُ مَصْـدَقِ[٨٣]

قال في الخزانة: "قال الصغاني : أي : متروك لا يضرب ولا يزجر، وقول ابن بري إن مودوعاً هنا من الدعة التي هي السكون لا من الترك يرد عليه أن ودع بمعنى سكن غير متعدٍّ يقال: ودع في بيته"[٨٤].

وهو دليل أيضا على استعمال ودع وهو بمعنى ترك المتعلق بمفعولين فلا تغفل وفي الحديث : "اتركوا الترك ما تركوكم ودعوا الحبشة ما ودعوكم"[٨٥]، وفي المستوفي أن كل ذلك

قد ورد في كلام العرب، قال الألوسي: "ولا عبرة بكلام النحاة وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل"[٨٦].

واستنكر الفيومي لفظ الإماتة المنقول عن النحاة فقال : "رويت هذه الكلمة عن أفصح العرب، ونقلت من طريق القراء فكيف يكون إماتة وقد جاء الماضي في بعض الأشعار، وما هذه سبيله فيجوز القول بقلة الاستعمال و لا يجوز القول بالإماتة"[٨٧].

والظاهر من كلام النحاة أنهم لم يبطلوا هذا الاستعمال لأن عبارتهم: "إن العرب أماتوا المصدر" أي لم يكن حيا في كلامهم، ومقتضى هذا التعبير أنه ليس بممنوع عندهم، لأن الإماتة لا تكون إلا لما ثبتت حياته ! قال القسطلاني: "وأجاب القاضي عياض: بأن المراد بقولهم أماتوا أي تركوا استعماله إلا نادرًا، قال: ولفظ أماتوا يدل عليه، ويؤيد ذلك أنه لم ينقل في الحديث إلا هذين الحديثين، مع شك الراوي في حديث الباب مع كثرة استعمال تركه، ولم ينقل عن أحد من النحاة أنه لا يجوز"[٨٨]، وقال الطيبي: "والنحاة يقولون: إن العرب أماتوا ماضي يدع ومصدره، واستغنوا عنه بترك والنبي أفصح العرب وإنما يحمل قولهم على قلة استعمالها فهو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس"[٨٩].

والاستغناء عن الشيء بغيره وارد في اللغة ؛ فالعرب استغنوا بالحرف عن الحرف في بعض الأحوال إذا كان في معناه فاستغنوا بـ (إليك) عن (حتاك) وبـ (مثلك) عن (كك)، ومن هذا القبيل استغنوا عن (ودع) بـ (ترك) لأنه في معناه وكذلك استغنوا به عن وذر، وكذلك استغنوا بمصدر ترك واسم الفاعل منه عن مصدر ودع ووذر وعن اسم الفاعل منهما فيقال ترك تركا فهو تارك ولا يقال ودع ودعا وهو وادع[٩٠].

مطلب في حركة راء "اللّه أكبر" في أذان الإقامة

تكلم الفقهاء عن حركة الراء في أذان الإقامة للصلاة أهي ساكنة أم متحركة ، وعلى الثاني أهي مضمومة أم مفتوحة، وقد تناول المحقق ابن عابدين المسألة، وفرق بين حكمها في الأذان وحكمها في الإقامة، وبين الراء في التكبيرة الأولى والراء في التكبيرة الثانية، وذلك أن الراء في الثانية موقوف عليها في الأذان دون الإقامة؛ فالوقف في الأذان حقيقة، والإقامة

منوي لما في الإقامة من الحدر؛ فقال صاحب المتن : " ويجزم الراء أي يسكنها في التكبير قال الزيلعي: يعني على الوقف لكن في الأذان حقيقة وفي الإقامة ينوي الوقف أي للحدر، وروي ذلك عن النخعي موقوفا عليه ومرفوعا إلى النبي قال: الأذان جزم والإقالة جزم والتكبير جزم".

وقد حقق الشيخ الموضع قائلا : "الحاصل أن التكبيرة الثانية في الأذان ساكنة الراء للوقف حقيقة ورفعها خطأ، وأما التكبيرة الأولى من كل تكبيرتين منه وجميع تكبيرات الإقامة فقيل محركة الراء بالفتحة على نية الوقف وقيل بالضمة إعرابا، وقيل ساكنة بلا حركة على ما هو ظاهر كلام الإمداد والزيلعي والبدائع وجماعة من الشافعية".

ثم اختار الشيخ الإعراب قائلا : " والذي يظهر الإعراب لما ذكره الشارح عن الطلبة ولما قدمناه ولما في الأحاديث المشتهرة للجراحي أنه سئل السيوطي عن هذا الحديث فقال: هو غير ثابت كما قال الحافظ ابن حجر وإنما هو من قول إبراهيم النخعي ومعناه كما قال جماعة منهم الرافعي وابن الأثير: إنه لا يمد"[٩١].

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم : "الأذان جزم" ومعناه استحباب تقطيع الكلمات بالوقف على كل جملة[٩٢] ، والمراد الإسكان عند الوقف لا مطلقا ، قال صاحب الإنصاف في الفقه الحنبلي : " فيحصل الجزم والسكون بالوقف لا أنه مع عدم الوقف على الجملة يترك إعرابها"[٩٣].

لكن المحب الطبري . فيما نقله السيوطي عنه في الحاوي . قد زعم في قوله عليه الصلاة والسلام : التكبير جزم " أن معناه لا يمد ولا يعرب آخره، وأجاب عنه الحافظ السيوطي بأجوبة منها أن الحديث غير ثابت ولا أصل له نقلا عن الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الشرح الكبير ، وإنما هو من قول إبراهيم النخعي حكاه عنه الترمذي، وأورد السيوطي إسناده عن النخعي ، ثم قال : قال إبراهيم : التكبير جزم يقول: لا يمد، هكذا وقع في الرواية مفسراً وهذا التفسير إما من الراوي عن النخعي أو من يحيى أو من عبد الرزاق وكل منهم أولى بالرجوع إليه في تفسير الأثر، وفسره بذلك أيضاً الإمام الرافعي في الشرح ،

وابن الأثير في النهاية ، وجماعة آخرون، وأجاب عن المحب الطبري فيما تقدم من تفسيره بوجوه:

أحدها : مخالفة لتفسير الراوي والرجوع إلى تفسير الراوي أولى كما تقرر في علم الأصول.

الثاني : مخالفتة لما فسره به أهل الحديث والفقه.

الثالث : أن إطلاق الجزم على حذف الحركة الإعرابية لم يكن معهوداً في الصدر الأول وإنما هو اصطلاح حادث فلا يصح الحمل عليه"[٩٤].

وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينطق بالتكبير إلا مجزوماً ، ولم يثبت ذلك من طريق صحيح ، لكن هذا تقتضيه الفصاحة كما نص عليه السيوطي في الفتاوى ، وإن كان قد صرح أيضا أن الجزم ليس بشرط ، ولم يصل إلى أن يكون لحنا، وكلام المحب الطبري هو محض اجتهاد منه ولم ينقل عن الشافعي ولا عن أصحابه نص في ذلك[٩٥].

وما انتهى إليه الشيخ أن السنة أن يسكن الراء من (الله أكبر) الأولى أو يصلها بـ (الله أكبر) الثانية، فإن سكنها كفى، وإن وصلها نوى السكون فحرك الراء بالفتحة، فإن ضمها خالف السنة؛ لأن طلب الوقف على أكبر الأول صيره كالساكن أصالة فحرك بالفتح[٩٦].

تحقيق فتح القاف في كتاب اللقطة

تعقد كتب الفقه كتابا اسمه (كتاب اللُّقَطَة) بضم اللام وفتح القاف، ويعبر بالمراد عن اللقطة بأنها اسم وضع للمال الملتقط ؛ فإن كان الملتقط بشرا قيل له: لقيط.

ونص صاحب تنوير الأبصار على أن اللقطة بفتح القاف وضم اللام ، وأجاز صاحب القاموس الفتح فيهما، وأجاز صاحب التنوير إسكان القاف ، ثم اختلفوا في هذا الإسكان ؛ فاقتصر عليه الليث وذكر أنه لم يسمعه بغيره، وانفرد بذلك الليث كما ذكر الزبيدي[٩٧] ، وخالفه جماهير أهل اللغة وقالوا بالفتح بل عزاه الأزهري لجميع أهل اللغة وحذاق النحويين ، ومنهم من عدّ الإسكان لحنا[٩٨].

واللقطة فيها أربع لغات عدها النووي هي بفتح القاف على اللغة المشهورة التي قالها الجمهور، واللغة الثانية: لقطة بإسكانها، والثالثة: لقاط بضم اللام، والرابعة: لقط بفتح اللام والقاف[٩٩].

ومع كون الفتح هو قول أهل اللغة فإن فيه إشكالا ناقشه ابن عابدين في الحاشية، وذلك أن صيغة فُعَلَة بفتح العين وصف مبالغة للفاعل كهمزة ولمزة لكثير الهمز واللمز، وبالسكون للمفعول كضُحْكَة وهُزْأَة لمن يُضْحَك منه ويُهْزَأ به، قال ابن السكيت: "واعلم أنه ما جاء على فعلة بضم الفاء وفتح العين من النعوت فهو في تأويل فاعل، وما جاء على فعلة ساكنة العين فهو في معنى مفعول به تقول هذا رجل ضحكة كثير الضحك ولعبة كثير اللعب"[١٠٠] ، والمال الملتقط إنما هو مفعول لا فاعل ، ومقتضى ذلك أنه كان الأوجه أن يسمى الباب باللقطة بالسكون لا بالفتح على ما ذهب إليه الجمهور.

ورجح الشيخ القول بأن المال قيل له لقطة بالفتح لأن الطباع في الغالب تبادر إلى التقاطه لأنه مال، فصار باعتبار أنه داع إلى أخذه لمعنى فيه كأنه الكثير الالتقاط مجازا وإلا فحقيقته الملتقط الكثير الالتقاط[١٠١].

ومقتضى ما رجحه الشيخ أن تسميته باللقطة بالفتح إنما هو من المجاز لا الحقيقة على ما اختاره صاحب الفتح ، وهذا حلاف المتبادر من كتب اللغة أن هذا الإطلاق حقيقة لا مجاز كما صرح به الشيخ نفسه، ولا يكون ذلك إلا بالتسليم بأن هذا الإطلاق جاء على خلاف القياس، ونحوها في ذلك كلمة تُكَأَة بضم التاء وفتح الكاف فإنها تطلق على ما يقع عليه الاتكاء وليست بفاعل على مقتضى القياس، وقد عد الكلمتين تمثيلا على هذه المخالف للقياس ابن المرحل في نظمه لفصيح ثعلب قال :

وهذه تُكَأَةٌ أيْ مُتكأ ... وهذه لُقَطَةٌ لن تملكا

ورجلٌ لُعَنَةٌ لعّانُ ... ولُعْنَةٌ يلعنُه الإنسانُ

ومثلُ ذاك في القياس ضُحَكه ... وضُحكة أقبحْ بها من ملكهْ[١٠٢]

لكن يشكل على ذلك أن هناك من عد السكون من لحن العوام، فلو سلمنا أن الفتح خلاف للقياس فلا مسوغ لمنع استعمال موافق القياس!

وذكر الفيومي للمسألة توجيها آخر أن الأصل: (لقاطة) فثقلت عليهم لكثرة ما يلتقطون في النهب و الغارات و غير ذلك فتلعبت بها ألسنتهم اهتماما بالتخفيف، فحذفوا الهاء مرة و قالوا: (لقاط)، والألف أخرى، وقالوا: (لقطة)، فلو أسكن اجتمع على الكلمة إعلالان، وهو مفقود في فصيح الكلام و هذا و إن لم يذكروه فإنه لا خفاء به عند التأمل لأنهم فسروا الثلاثة بتفسير واحد [١٠٣].

وأيا ما كان التوجيه فإن الصحيح هو فتح القاف مع كون المراد مفعولا وفاقا لأهل اللغة وإن خالف القياس، فثمة مواضع كثر جاء الصواب فيها على خلاف القياس؛ لأن القياس ذاته ليس هو الحق وإنما هو طريق لعرفة الحق.

** تكشف المواضع المتقدمة مدى رسوخ قدم الشيخ ابن عابدين في تخريج مسائله التي أوردها من قضايا النحو واللغة ومكانته في مناطحة فحول أهل اللغة بما لا يدع في النفس شكا أن الفقهاء لهم دورهم البارز في فنون العربية، إن لم نقل بوجوب عدّهم من أهل اللغة، بل من حذّاق أهلها !

النتائج

- ابن عابدين الحنفي من أئمة الحنفية الذين أولوا قواعد اللغة عناية خاصة؛ وبرزت إمامته في معالجة قضاياها.
- قواعد النحو واللغة وثيقة الصلة بالفقه الإسلامي منذ نشأتها.
- التفقه في اللغة والنحو شرط أولي في المتصدرين لعلم الفقه الإسلامي، وهو من واجبات الفقيه التي لا يحل له تجاوزها.
- من أهل العلم من جعل تعلم العربية غير كاف للتفقه في الشريعة حتى يبلغ مبلغ الإمامة فيها.

- الفقهاء لا يعتنون بمسائل النحو التي تتناول التخريجات الفلسفية التي لا طائل من الإغراق فيها.
- فقهاء مدرسة الرأي أكثر عناية بالعربية من أهل الحديث.
- لا يصح لمز أبي حنيفة إمام أئمة الرأي بالجهل بالعربية.
- حاجة أهل الحديث إلى اللغة أقل من حاجة أهل الرأي إليها؛ لما لديهم من النصوص الوفيرة التي يفسر بعضها بعضا.
- تخريجات ابن عابدين اللغوية في حاشيته على الدر المختار هي تخريجات عالم متمكن في العربية.
- يجوز دخول (أل) على (كل) و(بعض) و(غير) خلافا لمن منعه.
- يمتنع استعمال (إذا) لإفادة الشرط دون الظرفية على الصحيح، وهي مع دلالتها على الشرط لا تدل على التكرار على الصحيح.
- الصحيح في استعمال (كلما) للشرطية أنها ليست شرطا بل تضمنت معناه وفاقا لأئمة النحو وخلافا لابن عابدين.
- تنازع الفقهاء واللغويون في تعليق الطلاق على القسم والشرط، وقد فصل كل منهما بما يناسب موضوع علمه.
- تنازع أهل اللغة في استثناء الأكثر من الأقل، وبنى الفقهاء على ذلك أحكاما فقهية بالغة الخطر.
- لا يصح قول من نسب إلى النحاة إسقاط مصدر الفعل (يدع)، وقد حقق علماء الشريعة بطلان هذا الزعم.
- يجوز الإسكان والتحريك في راء التكبيرة الأولى من الأذان على تفصيل في الحركة الجائزة وتأويلها، وإبطال التحريك بالضم عند الشيخ ابن عابدين.
- الصحيح فتح القاف في "اللقطة" وفاقا لما جرى عليه علماء الشريعة وخلافا للقياس اللغوي المقتضي للإسكان.

الهوامش :

[١] حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر : (١٢٣٠/١).
[٢] أورد القصة يوسف إليان سركيس في معجم المطبوعات : (١٥٠/١).
[٣] معجم المؤلفين : (١٤٥/٤) (١٢٢٧٤).
[٤] فهرس الفهارس : ترجمة رقم (٤٧٦).
[٥] انظر هدية العارفين : (٤٠٦/٣-٤٠٧) ، ومعجم المؤلفين : (١٤٥/٤) ، ومعجم المطبوعات:(١٥١/١).
[٦] المنثور في القواعد الفقهية : (٢١٩/١).
[٧] التلخيص لوجوه التخليص : (١٦٢/٣).
[٨] الكوكب الدري : ١٨٥.
[٩] انظر :كشغف الظنون : (١٥٢٣/٢).
[١٠] الموافقات : (٥٣/٥).
[١١] السابق : (٥٣/٥).
[١٢] السابق : (٥٥/٥).
[١٣] السابق : (٥٧/٥).
[١٤] اقتضاء العلم العمل : (٩١/١).
[١٥] السابق : (٩١/١).
[١٦] انظر المسألة وتخريجاتها البديعة في الأشباه والنظائر للسيوطي : (٢٣٢/٣).
[١٧] الاعتصام : (٣٣٨/١).
[١٨] السابق : (٣٣٨/١).
[١٩] المنخول من تعليقات الأصول : (٥٨١).
[٢٠] تاريخ بغداد : (٣٣٢/١٣).
[٢١] العقد الفريد : (٢٩٣/٢).
[٢٢] حياة الحيوان الكبرى : (٢٠٣/١).
[٢٣] معجم البلدان : (٨١/١).
[٢٤] انظر تاريخ مكة : (١٩٥).
[٢٥] الروض الباسم : (٣١٥/١).
[٢٦] معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة : ٢٦.

[٢٧] السنة المفترى عليها : ١٤٠ .

[٢٨] إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد :١٧.

[٢٩] انظر : المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد: (٣٩٢/١).

[٣٠] حاشية ابن عابدين : (٥٩٥/٢)ز.

[٣١] شرح الكوكب المنير: (١٢٦/٣).

[٣٢] فتح رب البرية : (٤٨٥/١).

[٣٣] المحكم والمحيط الأعظم: (٤١٤/١).

[٣٤] حاشية ابن عابدين : (٢٧٠/٣).

[٣٥] شرح الكافية : (٢٠٠/٣).

[٣٦] الليل : ١.

[٣٧] الضحى : ٢.

[٣٨] همع الهوامع : (١٧٩/٢).

[٣٩] الحديث متفق عليه ؛ أخرجه البخاري: (٥٢٢٨)(٣٦/٧)، ومسلم (٢٤٣٩)(١٨٩٠/٤)، كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها.

[٤٠] الواقعة : ٣.

[٤١] مغني اللبيب : (١٢٨/١).

[٤٢] الزمر : ٧٣.

[٤٣] السابق : (١٧٩/٢)

[٤٤] المطلع على ألفاظ المقنع :٩.

[٤٥] الشرح الممتع :(١٣٦/١٣).

[٤٦] الأشباه والنظائر للسبكي :(٢٠٩/٢) ، وانظر أيضا: "الكوكب الدري" : (٢٦٧/١).

[٤٧] حاشية ابن عابدين : (٣٥١/٣).

[٤٨] شرح الكافية للرضي الإستراباذي : (١٩٨/٣).

[٤٩] مغني اللبيب : (٢٦٦/١).

[٥٠] البقرة :٢٠.

[٥١] إعراب القرآن وبيانه: (٣٩/١).

[٥٢] همع الهوامع: (٦٠٠/٢).

[٥٣] الكليات لأبي البقاء : (١١٨٤/١).

[٥٤] حاشية ابن عابدين : (٣٥١/٣).

[٥٥] انظر : المغني (٢٦٨/١).

[٥٦] الكوكب الدري : (٤١٦).

[٥٧] الحاشية : (٧٢٤/٣).

[٥٨] تاج العروس : (٥٩٩/١٨).

[٥٩] شرح فتح القدير : (٥٩/٥).

[٦٠] إعلام الموقعين :(٦٤/١).

[٦١] القواعد التورانية : (٢٢٤/١).

[٦٢] المزمل : ٢-٤.

[٦٣] الحجر : ٤٢.

[٦٤] أورده الغزالي في المستصفى (١٥٨/١) بلفظ : " ثم ابعثوا حكما بالحق قوالا" ويرى " بالحق قواما"،وهذا البيت تناقلته كتب الفقه، ولا تكاد تجد له وجودا في كتب اللغة ، ولم أعثر له على نسبة إلى قائل معين.

[٦٥] الحاشية : (١٤٥/٨).

[٦٦] إرشاد الفحول : (٣٦٨/١).

[٦٧] انظر: همع الهوامع : (٢٦٦/٢).

[٦٨] الحجر : ٤٢.

[٦٩] ص : ٢٤.

[٧٠] المزمل : ٢-٤.

[٧١] شرح جمل الزجاجي لابن عصفور : (١٦٧/٢) ، ومغني اللبيب : (٧٧٩/١).

[٧٢] همع الهوامع : (٢٦٦/٢).

[٧٣] إرشاد الفحول : (٣٦٧/١).

[٧٤] انظر الصواعق المرسلة : (٦٠٠/٢).

[٧٥] حاشية ابن عابدين : (٣٢٨/٨).

[٧٦] لسان العرب : (٣٨٠/٨).

[٧٧] الضحى : ٣.

[٧٨] من أبيات نسبها صاحب الأغاني لأنس بن زنيم قالها لعبيد الله بن زياد بن سمية في الأغاني: (٤٠٢/٨)، وهكذا عزاه شراح أبيات سيبويه وشراح الجمل كما قال البغدادي في الخزانة (٤٢٦/٦)، وعزاه ابن بري والصغاني لسويد اليشكري كما في اللسان (٣٨٠/٨)، والتاج (٥٠١/١١).

[٧٩] عزاه في الإنصاف لسويد بن أبي كاهل :(٤٨٦/٢) ، وكذا عزاه الصغاني له كما في التاج :(٥٠١/١١)، والبغدادي في الخزانة (٤٢٧/٦)، وأرده ابن منظور دون عزو (٣٨٠/٨).

[٨٠] اللسان : (٣٨٠/٨).

[٨١] هذا البيت ورد لأنس بن أبي أناس في قصة دارت بينه وبين عبد الله بن عامر، أوردها الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٩/٢٩)، وكذا المرزباني كما في الإصابة (١٢٣/١)، وأورده نشوان الحميري في شمس العلوم دون عزو(٧١١٣/١١) ، وكذا ابن فارس في المقاييس (٩٦/٦)، وفي المجمل (٩٢٠/١)، وهكذا في معجم البلدان (٣٦٨/٥)، وعزاه ابن سيده في المحكم لأبي الأسود (٣٣١/٢)، وكذا ابن جني في الخصائص (٩٩/١) و(٣٩٦/١)، وابن الأنباري في الإنصاف (٤٨٥/٢)،وأبو البقاء في التبيان (١٢٩٢/٢)، والبغدادي في الخزانة (١٤٨/٥)، وابن منظور في اللسان (٣٨٠/٨).

[٨٢] لم أعثر له على نسبة إلى قائل معين ، أورده صاحب الكشاف دون عزو (٧٧٠/٤)، وكذا أبو حيان في البحر المحيط (٤٨٠/٨)، والحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦٠/٣١)، والزبيدي في التاج (٥٠٢/١١).

[٨٣] البيت لخُفَاف بن نُدبة السُّلَمِي ، هكذا عزاه ابن السكيت في إصلاح المنطق (٦١)، والأزهري في التهذيب (٤٥/١٢)، والفارسي في كتاب الشعر (٥٤٠/١)، وابن منظور (١١١/٧) و(٣٨٠/٨)و(١٩٣/١٠)، والبغدادي في الخزانة (٤٢٧/٦)، والزبيدي في التاج (٨/١٠)و(٥٠١/١١)و(٢٦٤/١٣)، وأورده دون عزو ابن سيدة في المخصص (١٣٢/٥)، وفي المحكم (٣٣٠/٢)، وابن جني في الخصائص (٢١٦/٢)، والزمخشري في أساس البلاغة (٦٨٢/١).

[٨٤] خزانة الأدب : (٤٢٧/٦).

[٨٥] هو جزء من حديث رواه النسائي في الصغرى مطولا (٣١٧٦)(٤٣/٦)، وأبو داود مختصرا(٤٣٠٢) (١١٢/٤)، والبيهقي (١٨٥٩٧) (٢٩٧/٩)، وحسنه الألباني في تخريج سنن أبي داود ، وشعيب الأرناؤوط في حاشية مسند أحمد (٢٢٧/٣٨).

[٨٦] روح المعاني : (١٥٦/٣٠).

[٨٧] المصباح المنير: (٦٥٣/٢).

[٨٨] إرشاد الساري : (٧٨/٩).

[٨٩] مرقاة المفاتيح : (١٠٢٣/٣).

[٩٠] انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: (٤٨٥/٢).

[٩١] حاشية ابن عابدين : (٣٨٦/١)

[٩٢] شرح منتهى الإرادات : (١٣٤/١).

[٩٣] الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : (٢٩٣/١)

[٩٤] الحاوي في الفتاوي : (٣٣٤/١).
[٩٥] السابق : (٣٣٤/١).
[٩٦] حاشية ابن عابدين : (٣٨٦/١).
[٩٧] انظر : تاج العروس : (٤٠١/١٠).
[٩٨] حاشية ابن عابدين : (٢٧٥/٤).
[٩٩] عون المعبود شرح سنن أبي داود : (٨١/٥).
[١٠٠] إصلاح المنطق : (٣٠٣/١).
[١٠١] حاشية ابن عابدين : (٢٧٥/٤).
[١٠٢] متن موطأة الفصيح : ١١٤.
[١٠٣] المصباح المنير : (٥٥٧/٢).

المراجع

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الأميرية، مصر ، ط٧ ، ١٣٢٣هـ. ١٩٠٥م.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي ، دمشق، ط ، ١٤١٩هـ. ١٩٩٩م.
- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥م.
- أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ. ١٩٩١م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ. ١٩٩٠م.
- إصلاح المنطق، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق الشهير بابن السكيت (ت: ٢٤٤هـ)، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣ هـ . ٢٠٠٢ م.
- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت : ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية ، ط١ ، ١٤١٢هـ. ١٩٩٢م.

- إعراب القرآن وبيانه، محي الدين درويش، دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص، ١٤٠٠هـ. ١٩٨٠م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت : ٧٥١هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، ١٣٨٨هـ. ١٩٦٨م.
- الأغاني، أبو الفرج علي بن الحسين الأموي القرشي الأصفهاني (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق علي مهنا وسمير جابر، دار الفكر، بيروت،ط٢ ، بلا تاريخ.
- اقتضاء العلم العمل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٩٧ هـ. ١٩٧٧م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت: ٥٧٧هـ) ، دار الفكر، دمشق، بلا تاريخ.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي (ت : ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط١ ، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م.
- البحر المحيط محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ. ٢٠٠١م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت : ١٢٠٥هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ. ١٩٩٣م.

– تاريخ بغداد (أومدينة السلام)، الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ.
– تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت: ٥٧١ هـ)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦ هـ. ١٩٩٥م.
– تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، أبو البقاء محمد بن أحمد بن محمد ابن الضياء المكي الحنفي، تحقيق: علاء إبراهيم وأيمن نصر، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط٢، ١٤٢٤هـ. ٢٠٠٤ م.
– التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، بلا تاريخ.
– التلخيص لوجوه التخليص، من مجموع رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ. ١٩٨١م .
– تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.٢٠٠١م.
– حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، السيد محمد أمين عابدين بن السيد عمر عابدين الدمشقي الحنفي المفتى العلامة الشهير بابن عابدين (ت : ١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ . ٢٠٠٠م.
– الحاوي في الفتاوي في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ ،١٤٢١هـ. ٢٠٠٠م.

- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ)، تحقيق: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ. ١٩٩٣م.
- حياة الحيوان الكبرى، كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، ط ٢، بيروت، ١٤٢٤هـ. ٢٠٠٣ م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) . تحقيق محمد نبيل طريفي وإميل بديع اليعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ. ١٩٩٨م
- الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني (ت: ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، بلا تاريخ.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت : ١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.
- الروض الباسم في الذبّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم بن علي الشهير بابن الوزير (ت : ٨٤٠هـ)، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ١٤١٩ هـ. ١٩٩٩م.
- السنة المفترى عليها، المستشار سالم البهنساوي (ت: ١٤٢٧هـ)، دار البحوث العلمية، الكويت، ط ٣، ١٤٠٩هـ. ١٩٨٩م.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مع تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت، والأحاديث مذيلة بأحكام محمد ناصر الدين الألباني، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.

- السنن الصغرى للنسائي المسمى (المجتبى من السنن)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- السنن الكبرى للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.٢٠٠٣ م.
- شرح الكافية لابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسن الإستراباذي (ت ٦٨٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي المعروف بابن النجار (ت : ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٧م.
- شرح جمل الزجاجي، أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي الإشبيلي الشهير بابن عصفور (ت : ٦٦٩هـ)، تحقيق: د. صاحب أبو جناح، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، ط ١، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، (ت: ٦٨١هـ)، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.
- شرح منتهى الإرادات (المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى)، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، (ت: ١٠٥١)، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د.حسين بن عبد الله العمري وآخرين، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ. ١٩٩٩ م.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، ط١، ١٤٢٢هـ. ٢٠٠١م.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٤هـ . ١٩٥٤ م.
- الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ . ١٩٨٧م.
- العقد الفريد، حمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ت : ٣٢٨هـ) ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ. ١٩٩٩م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن شرف الحق الصديقي العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥ هـ. ١٩٩٤م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن باز وآخرين، دار الفكر، بيروت، مصور عن الطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٠هـ. ١٩٦٠م.
- فتح رب البرية في شرح نظم الآجرومية، أحمد بن عمر بن مساعد الحازمي، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٣١ هـ.٢٠١٠م.

- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
- القواعد النورانية الفقهية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة ، ط ١، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- كتاب الشعر أو (شرح الأبيات المشكلة الإعراب)، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري (ت: ٥٣٨ هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت : ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، ١٣٦٠هـ - ١٩٤١م.
- الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي أبو محمد (ت: ٧٧٢هـ)، تحقيق: د.محمد حسن عواد، دار عمار، عمان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، بلا تاريخ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب، بكر بن عبد الله أبو زيد (ت: ١٤٢٩هـ)، دار العاصمة، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، جدة، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، بلا تاريخ.

– المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي(ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق:محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، جدة، ط ١، ١٤٢٣هـ. ٢٠٠٣ م.

– معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١ ، ١٤١٦هـ. ١٩٩٦م.

– معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله (ت: ٦٢٦هـ)، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.

– معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله (ت: ٦٢٦هـ)، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ.

– معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى – بيروت، ١٣٧٦ هـ. ١٩٥٧ م.

– معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس، القاهرة، ١٣٤٦هـ – ١٩٢٨ م.

– مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق د.مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق،١٤٠٦هـ. ١٩٨٥م.

– مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٠هـ. ١٩٩٩م.

– المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤٠٥هـ.١٩٨٥م.

– المنخول من تعليقات الأصول، محمد بن محمد أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٩ هـ. ١٩٩٨ م .

- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ. ١٩٩٧م.
- موطأة الفصيح نظم فصيح ثعلب، مالك بن عبد الرحمن بن فرج ابن أزرق بن منين أبو الحكم، الشهير بابن المُرَحَّل (ت: ٦٩٩هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحَكَمي، دار الذخائر للنشر والتوزيع، الرياض ،ط ١ ،١٤٢٤ هـ. ٢٠٠٣ م.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، مطبعة وكالة المعارف الجليلة، إستانبول، ١٣٧٠هـ.١٩٥١م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، بلا تاريخ.